الموضوع :

التاريخ:

المشفوعات :



المملكة العربية السعودية جمعية دار السلام لإكرام الموتى ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم ۱۹۸

# سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لجمعية دار السلام لإكرام الموتى



المشفوعات :



المملكة العربية السعودية جمعية دار السلام لإكرام الموتى ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم ۱۹۸۸

# جدول المحتويات

٣	قدمة
٣	ننطاق
*	ليبان
۲	ولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة: نانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية: نالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
٤	اتياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة الْتنفيذية:
٤	نالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والادارة التنفيذية:
٤	لمسؤوليات



المشفوعات :



المملكة العربية السعودية جمعية دار السلام لإكرام الموتى ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم ۱۹۸۸

#### مقدمة

إن سياسـة مصـفوفة الصـلاحيات بـين مجلـس الإدارة والإدارة التنفيذيـة تعـد مطلبـاً أساسـياً مـن متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسئوليات والصلاحيات لشاغلي الوظانف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتمنع مخاطر الفساد والاحتيال..

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

#### البيان

# أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

- ١. إعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
- ٢. إعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
- ٣. وضع نظام للحوكمه خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الاشراف على الجمعية.
- ٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
  - وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
- ٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
  - ٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
- ٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسووليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتضاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التى يحتفظ بصلاحية البت فيها.
  - ٩. وضع موجهات ومعايير عامة للاستثمارات.
  - ١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
  - ١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
  - ١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
  - ١٣. الاعتمادات المالية والتوقيعات على أوامر الصرف والشيكات.
    - ١٤ البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا
    - ١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه



المشفوعات :



المملكة العربية السعودية جمعية دار السلام لإكرام الموتى ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم ۱۹۸۸

# ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

- القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
  - ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدورى.
- ٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
  - ٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
    - ٥. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
    - ٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
    - ٧ التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
      - ٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

## ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

- ١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
- ٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس
- ٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
- ٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
  - ٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهرى يتضمن أدائها.
- آمين مجلس الإدارة هـ وجهـة التواصل مـع أعضاء مجلس الإدارة فـى الأمـور المتعلقـة بشؤون مجلس الإدارة، وفى حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس<u>.</u>
- ٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك

#### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسوولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها

اعتمدت من مجلس إدارة جمعية دار السلام لإكرام الموتى في اجتماع المجلس رقم (٢٢) بتاريخ ٢٨ / ٩/ ٢٠٢٢م





